

No. 15591

**PHILIPPINES
and
LIBYAN ARAB REPUBLIC**

**Agreement on economic, scientific and technical co-
operation. Signed at Tripoli on 17 November 1976**

Authentic texts: Arabic and English.

Registered by the Philippines on 22 March 1977.

**PHILIPPINES
et
RÉPUBLIQUE ARABE LIBYENNE**

**Accord de coopération économique, scientifique et tech-
nique. Signé à Tripoli le 17 novembre 1976**

Textes authentiques : arabe et anglais.

Enregistré par les Philippines le 22 mars 1977.

" == (٩) == "

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ تبادل وثائق التصديق بشأنها ، وتخضع لتصديق البلدين وفقا للأجراءات الدستورية في كل منهما .

حررت في طرابلس بتاريخ : ١٣٩٦ هـ ، الموافق
٠ ١٩٧٦ م

من نسختين أصليتين بالعربية والأجليزية وكلاهما متساو في القوة
القانونية .

عن حكومة الجمهورية العربية الليبية
" د . علي عبد السلام التريكي " وزير الدولة للشؤون الخارجية

Licente J. Paterno
عن حكومة جمهورية القليبين
" فيسنت باتير لـسو " وزير الصناعة

والتقنى

- (ز) المشاركة فى تنفيذ مشاريع خطط التنمية ،
 (ح) الأتصالات المتبادلة بين المراكز العلمية ومجالات التعاون الأخرى
 التى ينشق عليها البلدين ،

" مادة (٣) "

يتم تبادل السلع والخبرات وإقامة المشروعات وتحديد الأسياس
 بموجب عقود تبرم بين الجهات المعنية فى كلا البلدين وضمن اطار وأحكام
 هذه الأتفاقية وعلى أساس المنافسة العالمية من حيث السعر والجودة .

" مادة (٤) "

يتم تسديد جميع المعاملات الناتجة عن هذه الأتفاقية وفقاً لأنظمة
 مراقبة النقد المعمول بها فى كل من البلدين وبعملات قابلة للتحويل .

" مادة (٥) "

مع مراعاة القوانين والنظم السارية فى كلا البلدين ، يوافق الطرفان على
 ألا يعاد تصدير السلع المستوردة من كل منهما الى بلد ثالث دون موافقة كتابية مصدقة
 من البلد الأصل .

" مادة (٦) "

تشكل لجنة حكومية فليبيينية ليبية مشتركة تجتمع بالتناوب سنوياً
 فى كل من مانيسلا وطرابلس ، وتكون مهمتها متابعة تنفيذ هذه الأتفاقية وأقتراح
 السبل التى تؤدى الى تعزيز وتطوير التعاون الأقتصادي والعلمى والفنى بين البلدين
 والعمل على اقتراح الحلول المناسبة لمعالجة ما قصد ينشأ من صعوبات ومشاكل
 تعترض تنفيذ هذه الأتفاقية .

" مادة (٧) "

تظل أحكام هذه الأتفاقية سارية حتى بعد أنتهاؤها ، وذلك فيما
 يتعلق بتنفيذ العقود المبرمة فى ضوءها وبموجب أحكامها .

" مادة (٨) "

تسرى هذه الأتفاقية لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائياً ، لمدد مماثلة
 ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الأخر كتابة بالطرق الدبلوماسية برغبة فى تعديليها
 أو أنتهاؤها ، وذلك قبل ثلاثة أشهر من تاريخ أنتهاؤها على الأقل .

[ARABIC TEXT — TEXTE ARABE]

اتفاقية
للتعاون الاقتصادي والعلمي والفني
بين
حكومة جمهورية الفلبين
وحكومة الجمهورية العربية الليبية

ان حكومة جمهورية الفلبين
وحكومة الجمهورية العربية الليبية

رغبة منهما في تدعيم علاقاتهما وزيادة تطوير التعاون
الاقتصادي والعلمي والفني بين بلديهما على أساس من الاحترام المتبادل
والمنفعة المشتركة •

فقد اتفقتا على ما يلي : —

" مادة (١) "

تعمل كل من حكومة جمهورية الفلبين وحكومة الجمهورية العربية
الليبية على تطوير وتنمية التعاون الاقتصادي والعلمي والفني بين بلديهما •

" مادة (٢) "

يقوم الطرفان المتعاقدان بتنمية التعاون الاقتصادي والعلمي والفني
بما يحقق فائدة الطرفين ، ويشمل هذا التعاون مجالات منها : —

- (أ) النفط ،
(ب) البناء والتشييد ،
(ج) الصناعة والمعرفة الفتيبة ،
(د) الطاقة ،
(و) تبادل الاختصاصات والخبرات والاشاتذة الجامعيين وتنظيم الالتقاءات
العلمية وتبادل المتدربين في المجال الاقتصادي والعلمي والفني